

الفصل الأول

الإطار العام للبحث

- المقدمة
- مشكلة البحث
- أهداف البحث
- تساؤلات البحث
- المصطلحات المستخدمة

المقدمة :-

إن من أكبر المشاكل التي تواجه دول العالم وخاصة الدول النامية منها مشاكل التنظيم في الإدارة والتنظيم هو أداء الإدارة في تحقيقها للأهداف المرجوة وبه تتحدد الاختصاصات والسلطات والعلاقات والأدوار والمراكز من أجل تحقيق الكفاءة والفاعلية والإنسجام اللازم لتنفيذ الأعمال على أحسن وجه . (٣٥ : ٣٦٢)

ولقد أولت الدول المتقدمة والمجتمعات المعاصرة أهمية عظمى للإدارة لما لها من تأثير في معدلات النمو الإقتصادي والاجتماعي والتربوي . (٥٨ : ٧)

واتجهت الدول في الأعوام القليلة الماضية إلى دراسة تطوير ودعم الإقتصاد القومي ، وإطلاق طاقات المنظمات والهيئات العامة وتطوير نظمها الإدارية بما يحقق دفعه كبيرة لأدائها التنظيمي . (٦٣ : ٢٥٨)

فالإدارة هي مهنة مدنية يفترض أن تكون محايدة وغير متحيزة .. حيث أن هذه المهنة تلتزم بإشباع حاجات المجتمع الإقتصادية والاجتماعية وغيرها ، وذلك من خلال قيادتها للمنظمات الحكومية التي تقام لهذا الغرض . (٥٠ : ٥٨)

والحاجات الإنسانية تصبح على مستوى السلطة أهدافاً ينبغي على الحكومة تحقيقها ، نفس هذه الأهداف تصبح اللبنة الأولى في إنشاء المنظمات العامة . (٤٩ : ٥١)

إن الرياضة نشاط إنساني يعبر عن المجتمعات . (٩ : ٥) ، وهي بمستوياتها المختلفة في القاعدة والقمة تدخل ضمن مسئوليات الدولة وواجباتها تجاه الشباب شأنها في ذلك شأن باقي الخدمات الأساسية مثل التعليم والصحة والإسكان وغيرها . (٣٢ : ١٨)

ومن المعروف أن كل دولة تضع أهدافها العامة وفقاً لخطط طويلة أو متوسطة أو قصيرة الأجل تنتوع فيها أهداف مماثلة لكل قطاع من قطاعاتها ولما كانت التربية البدنية والرياضة نشاط من ضمن الأنشطة التي تحرص معظم الدول على تدعيمها من كافة النواحي فقد تحددت لها أهداف عامة

تختص بتحقيق النمو الكامل المترن للفرد من خلال أنشطتها المتعددة وقد وزعت هذه الأهداف على الهيئات الرياضية تحكم مسئولياتها وإختصاصاتها (٨٤ : ٨٣ - ٨٤)

وتحقيقاً لضرورة تواجد أجهزة وظيفية للتخطيط الموحد ووجود أجهزة مركزية متخصصة فى مجالات خدمات الشباب والرياضة المتنوعة فقد صدر القرار الجمهورى رقم ٤٩٧ لسنة ١٩٧٩ بشأن إنشاء هيئة عامة تسمى المجلس الأعلى للشباب والرياضة محققة لأهداف سياسة رعاية النشئ وخدمات الشباب والرياضة بطريقة علمية . (١٦ : ١٣)

ثم عهد المجلس الأعلى للشباب والرياضة بشئون الرياضة إلى جهاز الرياضة كأحد أجهزة المجلس الوظيفية التى تعاون فى تحقيق أهدافه بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٧ لسنة ١٩٧٧ ، وذلك لتحقيق مبدأ التعاون والتنسيق بين الهيئات الحكومية والأهلية المختلفة وقد اخذ جهاز الرياضة كافة الصلاحيات التى تخول له ذلك . (١٥ : ٢٦) (١٤ : ٤٢)

تعتبر الاتحادات الرياضية واللجنة الأولمبية هى الهيئات الأهلية لرعاية الشباب والرياضة ومع ذلك فإن لكل عنصر منها طبيعته الخاصة وكيانه القانونى المستقل وأهدافه المحددة . (١٥ : ٣٢٥)

هذا وترتبط الاتحادات الرياضية واللجان الأولمبية القومية تنظيمياً بالهيئات الدولية والإقليمية والقارية المماثلة فى العالم وتعمل أيضاً فى إطار نظمها ولوائحها الدولية . (٦٠ : ٣٢)

تتكون التنظيمات الأولمبية الأساسية من ثلاث هيئات تعرف بالثالوث الاولمبى على قمته اللجنة الأولمبية الدولية وعلى جانبيها جناحاها الاتحادات الدولية لمختلف الألعاب الرياضية الأولمبية ثم اللجان الأولمبية الأهلية فى مختلف دول العالم . (٥٥ : ٧٧)

ويتعين على أى شخص أو منظمة تتنسب بأى صفة كانت للحركة الأولمبية الالتزام بنصوص الميثاق الاولمبى وقبول قرارات اللجنة الأولمبية الدولية . (١١ : ١١)

إن تدخل الحكومات فى الحركة الأولمبية الوطنية يجعلها تعمل من خلال التعليمات الحكومية بعيدا عن المواثيق والمبادئ الأولمبية . (٧ : ١١٥)

فالعصر الحالى يسمى بحق عصر تدخل الدولة . وعلى الرغم من أهمية الحكومات المختلفة فى تمويل الرياضة وتوفير التسهيلات والخدمات إلا أن هذه الحكومات لا يمكن أن تستغنى عن دور الحركات الرياضية الأهلية ولا تستطيع الحكومات أن تتحمل مسئولية تنمية المجتمع رياضيا . ولابد للجنة الأولمبية والإتحادات الرياضية أن يكون لها دور حيوى فى إبراز هذه الأعمال ومعاونة الحكومات ... وأن تقوم بين الهيئات علاقات تعاون وتداخل تتسق بينها وتوجه نشاطها جميعا إلى الأهداف المشتركة .

(٥٠ : ١٢١) (٧ : ١١٥ - ١١٦) (٢ : ٧٧)

مشكلة البحث :-

إن تحقيق التنمية لا يمكن أن يكون مسئولية الحكومات وحدها ، حيث أنها عملية ديمقراطية فى الأساس تعتمد على التفاعل المنظم بين المجتمع والدولة وتكون المنظمات الأهلية حينئذ هى الأطر التنظيمية الملائمة للممارسة الديمقراطية ولتطويرها كما وكيفا . (٣٧ : ٥٨)

أصبحت الحركة الرياضية والشبابية فى الكثير من الدول حركة شاملة تهتم بالشباب وتحاول تحقيق الأهداف العامة للدولة من خلال تنظيماتها المختلفة وتخدم الحركة الرياضية بواسطة مؤسسات ومنظمات كبيرة ومعقدة . (٦٩ : ٥٦ - ٥٧)

إن من إحدى المشكلات التى تؤدى إلى فشل كثير من المنظمات هى تلك المتعلقة بالجمود فى الهياكل التنظيمية واللوائح والتعليمات وكذلك المشكلات المتعلقة بسلامة السياسات الداخلية وتشمل سياسات التمويل والتسويق وأيضا المشكلات المتعلقة بالمركزية وتفويض السلطة مما يؤدى إلى عدم تحقيق أهداف المنظمة . (٥٤ : ١٣ - ١٤)

فإهتمام الدولة بإنشاء الأجهزة الحكومية الرياضية يتم بهدف قيام هذه الأجهزة بتنفيذ سياسة الدولة للقيام بمسئولياتها تجاه الشباب . (٣٢ : ١٧)

هذا وقد تعددت المؤسسات والهيئات ذات الطبيعة الخاصة داخل الدولة واصبح لكل منها قانون خاص ينظم العلاقة بينها و بين المجتمع.(٢٤ : ٢٦٤) فالقوانين وحدها تستطيع أن تغير من تصرفات الحكومة والأجهزة الإدارية وقراراتها وسلوكها . (٥٠ : ٢٦)

وقد حرصت الدولة عند وضع تلك القوانين أن تحدد بوضوح الخدمات التى تؤديها كل هيئة وسلطاتها ومدى العلاقة بينها حتى لا يكون هناك تضارب بين سلطة الدولة والاختصاصات التى أعطيت لهذه الهيئات بمقتضى نظم تكوينها . (٢١ : ٢٢١)

فالقوانين تتعرض للإهتزاز بشدة مع تتابع قرارات وإجراءات التيسير التى وضعت اللبنة الأولى على طريق طويل فى القرن الجديد تتشكل فيه عناصر نظره ايجابية تامة للقانون يكتسب بها مكانه رفيعة فى تنظيم حركة مجتمع شديد التعقيد عماده النشاط الخاص ، ويحتاج إلى مراجعة شاملة لكل عناصر بنائه التشريعى تستبقى منه ما هو مؤهل للبقاء وتضع فيه قواعد جديدة لمعاملات مستخدمة ، وتفسح المجال أمام معاملات مازالت فى طى المستقبل. (٦١ : ٥٣)

فإذا كانت النظريات السياسية التقليدية قد روجت لفكرة إنفراد السلطة التشريعية فى الدولة بمهمة وضع وتصميم السياسات العامة فإن هذا الوضع أصبح صعبا فى ظل المتغيرات الإجتماعية والإقتصادية السائدة ، وترى الحكومات انه من غير المقبول ان تترك مسئولية التخطيط والتففيذ للحركة الرياضية بالكامل للهيئات الأهلية ، فلم يكن هناك مفر من تفويض العديد من السلطات للجهاز الإدارى وقد نتج عن هذا أن أصبح الجهاز الإدارى للدولة حائزا للعديد من السلطات . (٥٠ : ١٤) (٣٣ : ١٨) (٨٣ : ١٣٦)

وقد وردت صلاحيات وسلطات الجهاز الحكومى فى ٦١ مادة ويتبين من ذلك ضخامة وإتساع هذه السلطات مما يوحى بأن أسلوب المتابعة من قبل الجهاز الحكومى قد يشوبه أحيانا قصور وبطء وتداخل . (٢٥ : ٢٥ - ٢٩) هذا وينظم القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ (قانون الهيئات العامة) أسلوب تنظيم وإدارة الهيئات العامة . وطبقا لهذا القانون فإن الهيئة العامة شخص إدارى عام يدير مرفقا على مصلحة أو خدمة عامة ، ويكون لها

الشخصية الاعتبارية ولها موازنة خاصة بها تعد على نمط ميزانية الدولة وتلحق بموازنة الجهة الإدارية التابعة لها . (١٩ : ١٢٩)

ومن السياسة الحالية التي تسير عليها الدولة لإصلاح وتحريك الاقتصاد القومي - الخصخصة - يبدو أن ميزانية الدولة قد أرهقت بما تقدمه من التمويل والدعم للاتحادات الرياضية واللجنة الأولمبية أصبح أمراً لا يقبله المنطق الإقتصادي . (٦٦ : ٧)

ولقد أصبحت الوظيفة الخاصة بالإدارة أكثر تعقيداً بعد ظهور التدخل الحكومي وزيادته بشكل مطرد و تأثيره في السياسات الإدارية ، و يظهر التدخل الحكومي في صور عدة منها إصدار القوانين بقصد السيطرة و تحديد التمويل . (٥٢ : ٣٨-٤٣)

إذاً فالإصلاح الإداري مشكلة قومية ، و تلك المسؤولية ليست حكراً علي جهاز دون الآخر و كنتيجة لكثرة التعديلات في القوانين و التداخل في الاختصاصات و المسؤوليات و تباين السلطات .. فقد كانت هناك ضرورة للتعرف علي مدي إمكانية التنسيق بين الهيئات الحكومية متمثلة في المجلس الأعلى للشباب و الرياضة و بين الهيئات الأهلية - موضوع البحث - المتمثلة في الاتحادات الرياضية الأولمبية لألعاب المنازلات و اللجنة الأولمبية المصرية، في ضوء القوانين و اللوائح المعمول بها ، باعتبار أن تلك هي الخطوة الرئيسية الأولى لإيجاد قطاع أهلي قوي و فعال يمكنه التصدي لقضايا الرياضة في جمهورية مصر العربية ارتباطاً بمثيلاتها العالمية .

و مما تقدم فقد رأي الباحث ضرورة " تقنين العلاقة بين المجلس الأعلى للشباب و الرياضة و بين اللجنة الأولمبية المصرية و الاتحادات الأولمبية للمنازلات " كنتيجة لكثرة التعديلات و الحذف والإضافة التي أدخلت علي القوانين المختلفة مما اضعف متن هذه العلاقة ، وذلك كمحاولة لوضع مقترحات يمكن أن تضاف للقانون و تقدم للمسؤولين أو أعضاء مجلس الشعب لتعديل وتطوير القواعد القانونية وفقاً للأوضاع السائدة .

أهداف البحث :

يهدف البحث إلى تقنين العلاقة بين المجلس الأعلى للشباب والرياضة وبين اللجنة الأولمبية المصرية والاتحادات الأولمبية للمنازلات وقد جاءت أهداف البحث كالاتى :-

- ١ - التعرف على طبيعة العلاقة بين : -
 - المجلس الأعلى للشباب والرياضة واللجنة الأولمبية المصرية .
 - المجلس الأعلى للشباب والرياضة والاتحادات الرياضية للمنازلات .
 - اللجنة الأولمبية المصرية والاتحادات الرياضية للمنازلات .
- ٢ - التعرف على مدى الارتباط بين الدستور المصرى والقانون ٧٧ لسنة ١٩٧٥ والمعدل بالقانون ٥١ لسنة ١٩٧٨ واللوائح الخاصة بالهيئات من جانب وبين الميثاق الأولمبى الدولى وقوانين الاتحادات الدولية للمنازلات من جانب آخر.
- ٣- التعرف على تأثير التمويل الحكومى علي عملية اتخاذ القرار في اللجنة الأولمبية و الاتحادات الرياضية الأولمبية للمنازلات.
- ٤ - دراسة إمكانية التمويل الذاتى للهيئات الرياضية الخاصة .
- ٥ - وضع صياغة جديدة للعلاقة بين المجلس الأعلى للشباب والرياضة وبين اللجنة الأولمبية والاتحادات الرياضية للمنازلات وفق نصوص الميثاق الأولمبى الدولى والقوانين الدولية للاتحادات الرياضية والدستور المصرى .

تساؤلات البحث :

- ١- ما هى العلاقة بين المجلس الأعلى للشباب والرياضة وبين اللجنة الأولمبية المصرية والاتحادات الرياضية للمنازلات ؟
- ٢- ما مدى الارتباط بين الدستور المصرى والقوانين واللوائح الخاصة بالهيئات وبين الميثاق الأولمبى الدولى وقوانين الاتحادات الدولية للمنازلات ؟
- ٣- هل للتمويل الحكومى تأثير على عملية اتخاذ القرار فى كل من اللجنة الأولمبية المصرية والاتحادات الرياضية للمنازلات ؟
- ٤- هل هناك إمكانية لقيام الهيئات الرياضية الخاصة بعملية التمويل الذاتى ؟

٥- هل يمكن وضع صياغة جديدة للعلاقة بين المجلس الأعلى للشباب والرياضة وبين اللجنة الأولمبية المصرية والاتحادات الرياضية للمنازلات؟

المصطلحات المستخدمة :-

١ - الأجهزة الحكومية الرياضية :-

هي أجهزة تنشئها الدولة ضمن هيكل الجهاز الحكومي بمستوياته المختلفة داخل الوزارات أو المؤسسات المعنية بالنشاط الرياضي كجزء من مسؤولياتها المحددة في قرارات إنشائها .

ومن الطبيعي أن يتولي العمل في هذه الأجهزة الحكومية موظفون عموميون يخضعون لنظم وقوانين العمل في الجهاز الحكومي للدولة سواء من حيث المؤهل أو الخبرة أو نظم المرتبات والترقي ... الخ ، كذلك فإن العمل داخل هذه الأجهزة يخضع للوائح الإدارية والمالية المعتمدة للأجهزة الحكومية في الدولة .

وتضع هذه الأجهزة خططها وبرامجها في ضوء السياسة العامة للدولة وفي حدود الميزانيات المعتمدة لها ضمن ميزانية الجهاز الحكومي للدولة كما تخضع في كل ذلك لرقابة ومتابعة أجهزة الرقابة والمتابعة الحكومية شأنها في ذلك شأن باقي الأجهزة والمؤسسات الحكومية في حالات العمل الاخرى.

وعلي ذلك فإننا نلاحظ مستويين للأجهزة الحكومية الرياضية في معظم الدول بصفة عامه .:

المستوي الأول .: ويهتم برسم السياسات العامة واعتماد الميزانيات اللازمة لتنفيذ ونشر برامج التربية الرياضية والنشاط الرياضي علي مستوي الدولة بالإضافة إلي مستوي الإشراف والمتابعة والتقويم اللازم لهذه السياسات والبرامج التي يتم تنفيذها عن طريق الأجهزة الحكومية التنفيذية أو الهيئات الأهلية المختلفة ومن أمثلة ذلك ... المجلس الأعلى للشباب والرياضة .

المستوي الثاني : . يتمثل في العديد من الأجهزة الرياضية المتخصصة التي تتولى مسئولية نشر التربية الرياضية والنشاط الرياضي في قطاعات محدده من قطاعات الشباب في إطار السياسة العامة للدولة والميزانيات لكل منها .

ومن أمثله هذه الأجهزة ... إدارات التربية الرياضية في وزارات التربية والتعليم وفروعها ومدارسها المختلفة - إدارات الشباب والرياضة بالجامعات والمعاهد العليا - إدارات الشباب الرياضي في المؤسسات والشركات الصناعية والتجارية أو الحكومية . (٥٥ : ٧٢ - ٧٣)

٢ - المجلس الأعلى للشباب والرياضة : -

هيئة عامة تسمى المجلس الأعلى للشباب والرياضة وتتبع رئيس مجلس الوزراء ومقرها القاهرة . (٥٨ : ٣٢٩)

ويهدف وفقاً لآخر قرار جمهوري صدر بإنشائه إلى ما يلي : -

توفير فرص النمو والارتقاء بالمستوى الصحي والنفسي والاجتماعي للنشئ والشباب عن طريق النشاطات المختارة الرياضية والاجتماعية والفنية والثقافية مع التركيز على دعم وتأهيل القيم الروحية والدينية والسلوك والخلق الإجتماعي والديمقراطي وتنظيم استثمار وقت الفراغ والطاقة الخلاقة لدى النشئ والشباب لما فيه خدمة الفرد والمجتمع . (٩ : ٢)

٣ - جهاز الرياضة : -

أحد الأجهزة الوظيفية المعاونة للمجلس الأعلى للشباب والرياضة في مباشرة اختصاصاته ويكون له ولرئيسة السلطات والصلاحيات المخولة لرئيس المجلس الأعلى للشباب والرياضة في القوانين واللوائح والقرارات في مجال رعاية النشئ والشباب . ويختص جهاز الرياضة بتنفيذ سياسة وخطط المجلس الأعلى للشباب والرياضة بالنسبة لقطاع البطولة وله ان يتخذ كافه السبل المناسبة لتنفيذ تلك السياسة ، وتتبع اللجنة الأولمبية المصرية جهاز الرياضة ، وكذلك الاتحادات والأندية الرياضية من خلال المديرية في المحافظات ويعتبر جهاز الرياضة هو الجهة الإدارية المختصة بالنسبة لهم ، وله الحق في الإشراف عليهم للتأكد من تنفيذهم لسياسة المجلس الأعلى للشباب والرياضة والعمل على تحقيق أهدافه . (٧٠ : ٢٩٣ - ٢٩٤)

٤ - الهيئة الخاصة :

تعتبر هيئة خاصة عاملة فى ميدان رعاية الشباب والرياضة فى تطبيق أحكام قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة ، كل جماعة ذات تنظيم مستمر تتألف من عدة أشخاص طبيعيين أو اعتباريين لا تستهدف الكسب المادى ويكون الغرض منها تحقيق الرعاية للشباب و إتاحة الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم وذلك عن طريق توفير الخدمات الرياضية والقومية والاجتماعية والروحية والصحية والترويحية فى إطار السياسة العامة للدولة والتخطيط الذى يضعه المجلس الأعلى للشباب والرياضة . (٢٤ : ٢٨٦)

٥ - الهيئات الأهلية :

هى هيئات تقوم بمبادرات وجهود أهلية من مجموعة من الرواد والقادة الهواه المهتمين بمجال محدد من مجالات النشاط الرياضى ، ويتم تمويل هذه الهيئات أساساً من مصادر التمويل الشعبى الأهلى سواء المؤسسات أو الأفراد المهتمين بهذا النوع من النشاط . ومن أمثلتها (اللجنة الأولمبية الأهلية - الاتحاد الرياضى - النادى) . (٥٥ : ٧٣)

ويدير هذه الهيئات عادة مجالس إدارة يتم إنتخاب أعضائها بالإنتخاب الحر المباشر من بين مجموع اعضاء الهيئة المسدين لاشتراكاتها والذين يمثلون الجمعية العمومية لها .

ومن امثلة الهيئات الأهلية الرياضية (النادي الرياضى - الإتحاد الرياضى - اللجنة الأولمبية الأهلية) . (٥٥ : ٧٢ - ٧٣)

٦ - اللجنة الأولمبية المصرية :

هى هيئة رياضية تتكون من اتحادات اللعبات الرياضية التى تدير اللعبات المدرجة فى البرنامج الأولمبى بغية تنظيم النشاط الرياضى فى جمهورية مصر العربية وتنسيق هذا النشاط بين مختلف الاتحادات فى حدود السياسة العامة التى يضعها المجلس الأعلى للشباب والرياضة ، وهى وحدها التى تمثل الجمهورية فى الدورات الأولمبية والعالمية والقارية والإقليمية سواء أقيمت داخل الجمهورية أو خارجها . (٢٤ : ٣٦١)

الاتحاد الرياضى : -

هو هيئة تتكون من الأندية ومراكز الشباب التى توافق على انضمامها
الجهة الإدارية المختصة والهيئات الرياضية التى لها نشاط فى لعبة ما بقصد
تنظيم وتنسيق هذا النشاط بينها والعمل على نشر اللعبة ورفع مستواها الفنى.
والإتحاد وحدة هو المسئول فنياً عن شئون هذه اللعبة فى كافة أنحاء
جمهورية مصر العربية ورفع مستواها فى حدود القواعد التى يقررها الاتحاد
الدولى لهذه اللعبة (١٤ : ٢٧) . وتنقسم إلى نوعين هما : -
(الاتحادات الرياضية الأولمبية والاتحادات الرياضية غير الأولمبية)
والاتحادات الرياضية الأولمبية هى التى تكون ألعابها مدرجة ضمن البرنامج
الأولمبى فى الدورات الأولمبية (٩ : ٣)
وتشكل غالبيه الأعضاء فى اللجنة الأولمبية الوطنية . (١١ : ٢٣)

٨- الميثاق الأولمبى : -

هو الجامع لأحكام وقوانين وملاحق القوانين التى تقرها اللجنة الأولمبية
الدولية أى أن الميثاق هو دستور عمل الحركة الأولمبية وتنظيم الدورات
الأولمبية . (١١ : ١٠)

٩- اللجنة الأولمبية الدولية : -

هى منظمة دولية غير حكومية لا نفعية تتمتع بصفة الإستمرارية فى
صورة اتحاد ولها وضع قانونى معترف به من قبل المجلس الفيدرالى
السويسرى المصدر قراره بذلك فى ١٧ سبتمبر ١٩٨١ . (١١ : ٢٦)

وهى صاحبة السلطة العليا للحركة الأولمبية ويتمثل دورها فى إرواء
الفكر الأولمبى فى إطار الميثاق الأولمبى . (١١ : ١١)

١٠- الإتحادات الرياضية الدولية : -

هى منظمات دولية غير حكومية تدير رياضة أو عدة رياضات على
المستوى الدولى بالإضافة الى المستوى المحلى ويتعين ان تتوافق لوائحها
وكافة أنشطتها مع نصوص الميثاق الأولمبى . (١١ : ٤١)

ويعترف بها من قبل اللجنة الأولمبية الدولية على أنها السلطة العليا لرياضاتها. (٨٢ : ٢١)

١١ - الدستور : -

هو مجموعة القواعد الأساسية التي تبين نظام الحكم وتنظيم السلطات العامة وارتباطها ببعضها واختصاص كل منها وتقرر ما للأفراد من حريات عامة وحقوق قبل الدولة . (١٥ : ١٦)

هو الوثيقة القانونية التي تصدر عن هيئة معينة طبقاً لإجراءات خاصة ، تتضمن القواعد المختلفة بنظام الحكم في دولة معينة في وقت معين . (٢٩ : ٤٤)

١٢ - القانون : -

هو مجموعة القواعد العامة التي تنظم سلوك الأفراد في المجتمع ، والتي تكفل الدولة احترامها بالقوة عند الإقتضاء عن طريق توقيع جزاء على من يخالفها . (٢٩ : ١٣)

١٣ - اللوائح : -

تصدر من سلطة غير البرلمان ويكون غرضها اما شرح قواعد متعلقة بأحد القوانين لتسهيل تطبيقه أو التشريع في مسائل لم ينظمها القانون . (١٥ : ١٦)

١٤ - الدولة : -

هي كافة القوى التي من شأنها أن تمارس سلطة على الأفراد . (٤٩ : ٢١)

١٥ - الحكومة : -

هي أداء الدولة في ممارسة سلطاتها وتنفيذ سياستها وبرامجها . (٤٩ : ٣٣)

١٦ - الخصخصة : -

هي توسيع الملكية الخاصة ومنح القطاع الخاص دور متزايد داخل الاقتصاد . (٢٢ : ٢٢)

١٧ - الإدارة :

هى وظيفة قيادية تتكون من أنشطة رئيسية هى التخطيط والتنظيم والرقابة على الأنشطة التنظيمية التى يتحمل المديرون مسئوليتها والتى ترمى إلى تحقيق الأهداف العامة للمشروع . (٤٦ : ١٥)

١٨ - التخطيط : - ويعرفه جورج تيرى Terry بأنه :

أسلوب للتفكير فى المستقبل واستعراض احتياجات ومتطلبات هذا المستقبل وظروفه حتى يمكن تقرير ما يجب عمله مقدما بما يكفل تحقيق الأهداف المقررة . (٥٨ : ٢٨)

١٩ - التنظيم :

عملية تقرير الأنشطة والوظائف الضرورية فى المشروع وترتيبها وفقاً لأكثر علاقاتها الوظيفية فعالية وتحديد سلطات وواجبات كل منها وتعيينها للأفراد بهدف تنسيق الجهود وتوجيهها نحو هدف مشترك .
(٦٠ : ١٢)

٢٠ - التوجيه :

" الاتصال بالمرءوسين وإرشادهم وترغيبهم للعمل لتحقيق الأهداف "
(٣٤ : ٤٧٩)

٢١ - الرقابة :

ويعرفها هنرى فايول Henri Fayol على أنها "عملية التحقق من أن ما يحدث يطابق الخطة المقررة ، والتعليمات الصادرة ، والمبادئ المعتمدة " . (٥٨ : ٢٦٧)

٢٢ - التقنين :

هو نقد وتحليل وتفسير لما هو موجود فى القوانين القائمة داخل جمهورية مصر العربية ومخالف للميثاق الأولمبى وقواعد الاتحادات الرياضية الدولية ^(١) .